

الموضوع : التشريعات الليبية

قرار رئيس المجلس الوطني الانتقالي
رقم 31 لسنة 2012 بشأن تكليف
بمهمة رسمية



منتدى نادي الطفل والأسرة

<http://cfc2003.yoo7.com> • 00218913662383 • abdo1953@live.co.uk

جميع القوانين والقرارات واللوائح المدرجة مأخوذة من مصادرها الرئيسية مع تحملنا كافة
المسئولية

عبد الرزاق بشير الوحيشي

مشرف الموقع :

<http://cfc2003.yoo7.com/>

00218913662383

abdo1953@live.co.uk

قرار

رئيس المجلس الوطني الانتقالي

رقم (31) لسنة 2012م
بشأن تكليف بمهمة رسمية

رئيس المجلس الوطني الانتقالي:
بعد الاطلاع:-

- على بيان انتصار ثورة 17 فبراير الصادر في 22 فبراير 2011م.
- وعلى قرار تشكيل المجلس الوطني الانتقالي المؤقت وتحديد اختصاصاته.
- وعلى النظام الأساسي للمجلس ولائحته الداخلية.
- وعلى الإعلان الدستوري الصادر في 3 اغسطس 2011 وتعديله.
- ولدواعي المصلحة العامة.

((قرار))

المادة (1)

يكلف السيد / فتحي محمد البعجة في مهمة رسمية ولمدة عشرة أيام
بالسفر إلى ألمانيا .

المادة (2)

يقدم تقريراً تفصيلياً مكتوباً عن المهمة و يعرض على المجلس الوطني الإنتقالي فور عودته.

المادة (3)

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره، وعلى كل في ما يخصه تنفيذه.

عنه /
مصطفى محمد عبد الجليل
رئيس المجلس الوطني الانتقالي

